

جمهورية العراق  
وزارة الصحة



دائرة الوقاية الصحية وحماية المرضى

العدد ١٤٤

التاريخ / ٢ / ١٩٩٦

الص

دائرة صحة بغداد / شعبة الرقابة الصحية

م/قرار الهيئة الاستشارية رقم (٣٥)

إشارة لمصادقة السيد وزير الصحة بتاريخ ٢/٤/١٩٩٦ على محضر اجتماع الهيئة  
اعله والمتضمن القرارات بخصوص مرض جنون الابقار والاجراءات الواجب اتخاذها  
وا المتعلقة باللحوم البريطانية والاييرلندية واللحوم المستوردة من مناشٌ اخرى  
وكما يلي :-

١. تبقى القرارات السابقة للجنة الوطنية للغذاء والتغذية في القطر والهيئة  
الاستشارية لlagذية والتي تتضمن منع دخول اللحوم البريطانية والاييرلندية  
وقطفاتها الى القطر .

٢. منع دخول اللحوم المصنعة والمعلبة والالبان ومشتقاتها والحلويات والمثلجات  
ال الاولية التي تدخل في تفسيعها والاعلاف البروتينية ومواد التجميل وكذلك  
المصابون من بريطانيا وايرلندا .

٣. بالنسبة لللحوم المستوردة من مناشٌ اخرى تم اتخاذ القرارات التالية :-  
أن يقتصر الاستيراد على اللحوم المجمدة فقط وغير المصنعة بعد جردها  
من العظام والغضاريف والاعضاء والانسجة العصبية .

٤. منع دخول اللحوم المصنعة والمعلبة من كافة المنشآت في الوقاية  
الحاضر .

٥. يجب طلب المستمسكات التالية عند استيراد اللحوم المجمدة من مناشٌ  
غير بريطانية وايرلندية :-

٦. او لا:- شهادة المنشأ محددة من الجهة المسئولة المختصة في  
المنشأ .

٧. ثالثا:- شهادة صحية تثبت صلاحية المنشأ - ملك البشري وتسهيل  
في بلد المنشأ لنفس الغرض وان تكون محددة من جهة رسمية  
حكومية .

٨. رابعا:- شهادة طرف ثالث لشركة شاعدة تبرير ملحة الاغذية المحددة  
للاستهلاك البشري وخلوها عن مسببات مرض جنون الابقار .

موري العزى  
وزارة الصحة

دائرة الوقاية الصحية وحماية

العدد ٢٢٦

التاريخ ١٩٩١/٤/٢

الرقم

دائرة صحة بغداد / شعبة الرقابة الصحية

قرار الهيئة الاستشارية رقم (٣٥)

سارة المحافظة السيد وزير الصحة بتاريخ ١٩٩١/٤/٢ على مقر اجتماع الهيئة  
اعدهوا ضمن القرارات بخصوص مرافق جنون الابقار والدواجن والدواجن  
والمتعددة باللحوم البريطانية ولاirlندية واللحوم المستوردة من مناشٌ اخر  
وكما يلى :-

١- تبقى القرارات السابقة للدورة الوطنية للغذاء والتغذية في القطر والهيئة  
الاستشارية للأغذية والبيئة من منع دخول اللحوم البريطانية والإيرلندية  
وقطعاها إلى القطر .

٢- منع دخول اللحوم المصنعة المعلبة والألبان ومستقاتها والحلويات والمأكولات  
ال الأولية التي تدخل في تضييقها والأعلاف البروتينية ومواد التجميل وكذلك  
المصابون من بريطانيا وأيرلندا .

٣- بالنسبة للحوم المستوردة من مناشٌ اخر تم اتخاذ القرارات التالية :-  
أ- ان يقتصر الاستيراد على اللحوم المجمدة فقط وغير المصنعة بعد جرده  
من العظام والغضاريف والاعضاء والأنسجة العصبية .

ب- منع دخول اللحوم المصنعة والمعلبة من كافة مناشٌ في الوقت  
الحاضر .

٤- يحيط طلب المستفسكا - التالية عدد استيراد اللحوم المجمدة من مناشٌ  
غير بريطانية ولاirlندية :-

اولاً:- شهادة امنية محددة من الجهة الرسمية المختصة في بلاد  
المناش .

ثانيا:- شهادة صحية تثبت洁مة الحالة لاستهلاك البشرى وتستهلها  
في بلد امنية لنفس الغرض وان تكون محددة من جهة رسمية  
حكومية .

ثالثا:- شهادة صحية بيطرية تتضمن كون اللحوم من ابقار سليم  
خالية من مسببات مرضاً جنون الابقار .

رابعا:- شهادة طرف ثالث تشركت في هذه الشهادة مختبرات مختبرات الأغذية المحددة  
للاستهلاك البشري وخلوها من مسببات مرضاً جنون الابقار .